

51 الحج | التأهيل الفقهي الحنفي

عبدالرحمن نمنكاني

رابط المادة على منصة باحث

بسم الله الرحمن الرحيم طبعاً الحج يا مشايخ له اثار كثيرة يعني شكر النعم واستعمالها في الطاعة مجاهدة شهوات النفس الامارة بالسوء التذكير بالموت والاستعداد لفراق الدنيا يعني الانسان عندما يلبس هذا الازار والرداء آآ كما لا يخفى عليكم يعني يتذكر آآ حال

الميت ونزع ملابسه من الاحياء - 00:00:00

آآ ولبس ما يشبه الكفن. نسأل الله ان يعيننا واياكم على آآ على تلك الامور والاحوال. كذلك التشبيه بالمحشر والتعرض الى رحمة الله تعالى ومغفرته بالوقوف في عرفات. فكل هذه في الحقيقة يعني من مزايا الحج ومن اثاره التي ينبغي ان -

00:23

تم بها طالب العلم. كذلك مجاهدة شهوات النفس الامارة بالسوء باداء الاعمال الدينية وفق الاوامر الشرعية. رفض اسباب التزين والارتفاق يعني رحلة الحج يا مشايخ رحلة عجيبة فيها من الدروس والعبر -

00:00:43

ما لو تأمله الانسان يعني في الحقيقة لتاب الى الله عز وجل ولكن حجه كما قال النبي صلى الله عليه واله وسلم من حج فلم ولم يفسق خرج من من ذنبه كيوم ولدته امه. هذا في الحقيقة لو تأملنا في حكم الحج لوجدنا ان الحج من الامور -

00:00:59

التي يجعل الانسان اذا تفكرا في هذه الامر لا يرتكب ذنباً من الذنوب ولا معصية من المعاصي بل حتى الرفت والفسوق والجد قال الذي بعضها مباح في الايام العادية لا يرتكبه في الحج. فعند ذلك يتمنى ويتدرب على ذلك فان شاء الله هذا يعني هذه بشاره -

00:01:19

من النبي صلى الله عليه واله وسلم انه يخرج من ذنبه كيوم ولدته امه ولعله ان يوفق بعد ذلك فيموت على هذا. نسأل الله عز وجل ان يوفقاً واياكم وان يتقبل منا ومنكم. تعريف الحج الحج تعريفه لغة القصد الى معظم -

00:01:39

اه الحج هو القصد الى معظم يعني القصد الى بيت الله عز وجل. واما في الشرع زيارة مكان مخصوص في زمن مخصوص بفعل مخصوص فرضيته فرض مرة بالاجماع. الحج فرض يعني مرة واحدة في العمر بجماع المسلمين. حكمه يجب على -

00:01:58

ويأثم بالتأخير عن سنة الامكان يعني اذا كان الشخص مستطيناً عنده الزاد والراحة وليس هناك مانع يمنعه من الحج فانه يجب عليه الحج في تلك السنة التي اه توفرت فيها الزاد والراحة. اما اذا لم تتوفر عنده الزاد والراحة فعند ذلك اه يعني لا يجب عليه في هذه -

00:02:18

سانوي من السنة التي بعدها وهكذا. فيجب على الفور اذا توفرت عنده الشروط شرط الوجوب يجب الحج على الفور ويأثم بالتأخير عن الامكان هنا قد يقول قائل ان الحنفية رحمهم الله تعالى -

00:02:41

آآ يقولون في علم الاصول ان الامر للتراخي الامر للتراخي خلافاً للكرخي. هذه قاعدة اصولية عند الحنفية الامر للتراخي خلافاً للكرخي. هذه القاعدة هكذا تحفظ يعني يذكرها الاصوليون رحمهم الله تعالى. والحج مما هو مأمور به -

00:02:57

الحج مما هو مأمور به فكيف يقول الشيخ هنا انه يجب على الفور يجب على الفور مع ان الاصوليين يقولون بأنه على التراخي على التراخي واضح الاشكال يا مشايخ -

00:03:19

يعني هل هناك اختلاف بين الاصوليين والفقهاء؟ هل الاصوليون يقررون شيئاً؟ والفقهاء يقررون شيئاً اخر ما فهذا مسألة ربما يعني ترد على الذهن في مثل هذا الموضع. فلذلك يعني يقال في مثل هذا يا مشايخ -

00:03:35

بان قول الاصوليين الامر على التراخي يقصدون بالامر الامر المطلق يعني مثل الكفارات القضاة النذور الامر الذي ليس له وقت معين ويدخل في هذا الحج من جهة ويخرج من اخرى -

00:03:54

فلذلك يعني اه ليس الحج متمحضا في الامر المطلقا. هذا الامر الجواب الاول. الجواب الثاني ان هذه القاعدة هي الاصل ولكن اذا ورد دليل فرعي يدل على مسألة معينة وانها على الفور فعند ذلك الفقهاء يعدلون عن القاعدة الاصولية لاجل دليل جزئي - 00:04:18
ايه ودائما احفظوا هذا الامر ان كل قاعدة كافية اصولية مبناتها على الالغب او على على قضية الاصل دون مراعاة العوارض فاذا كان ثم هناك عارض او دليل جزئي يدل على وجوب الفور فان الفقهاء يقولون به لوجود هذه القرينة. اذا -

00:04:44

فلا اختلاف بين الاصوليين والفقهاء لأن الاصوليين يذكرون الامر من حيث هو امر. واما هنا فهو امر معين بدليل معين لحكم معين.
فلا فلا منافاة بين المسلمين اعني مسدك الاصوليين ومسلك - 00:05:12

الفقهاء طيب شرائط الاحجاج عن حجة الاسلام. الان طبعا كل شخص يجب عليه ان يحج عن نفسه. لكنه اذا كان مريضا عنده مرض مستدام قال له الاطباء لعلك لا تشفى من هذا المرض - 00:05:32

لا يستطيع ان يذهب بسبب هذا المرض الى الحج فعند ذلك قالوا يحج عن نفسه. يحج عن نفسه. ما هي الشرائط؟ قالوا وجوب الحج
لابد ان يجب عليه الحج كما سبأتنا العجز المستدام الى - 00:05:50

وقت الموت وجود العذر قبل الاحجاج. يعني اذا اراد ان يحج عن نفسه فلا بد ان يوجد العذر قبل ان يحج عن نفسه. ان يحج عنه من وطنه ان اتسع الثالث - 00:06:03

يعني اذا كان اوصى شخص يعني اوصى بالحج ثم بعد ذلك اه احتجوا عنه احتجوا عنه شخصا فهذا الشخص لا بد ان يحج من وطنه
الذي هو فيه ان اتسع الثالث لأن لأن الوصية تكون من الثالث - 00:06:18

فإذا لم يتسع الثالث فعند ذلك يحجون شخصا من المكان الذي يسع الثالث من المكان الذي يسع الثالث. نعم بهذه شرائط الاحجاج عن حجة الاسلام او عن حجة الاسلام. طيب شروط الحج - 00:06:35

شروط الحج هناك شروط اداء وهناك شروط صحة الاداء شروط وجوب وشروط اداء وشروط صحتي الاداء
вшروط الوجوب هي التي اذا توفرت في الانسان فانه يجب عليه الحج. يجب عليه الحج بنفسه - 00:06:51

فإذا لم يحج فان الحج يكون في ذمته. يكون في ذمته فاما ان يحج غيره عنه او يوصيه. او يوصي اذا قاربه الموت ولم يتمكن من
الحج. بهذه شروط الوجوب - 00:07:16

آآ شروط الوجوب هي الاسلام والبلوغ وهذا كلها شروط تتكرر معنا يعني ما نحتاج ان نشرحها نمشي سريعا ان شاء الله. الاستطاعة
الاستطاعة يعني آآ يعني ذكر النبي صلى الله عليه واله وسلم حج الاستطاعة. فقال آآ فقال الزاد والراحلة - 00:07:33

والراحلة او كما قال صلى الله عليه واله وسلم. فقالوا هنا ملك الزاد والتمكن من الراحلة في حق الافق الافق يعني الذي يكون خارج
المواقف عندنا افاق وعندنا اه اه ما يسمى بالحل وعندنا الحرم. عندنا اهل الافق واهل الحل واهل الحرم - 00:07:54

هذه مصطلحات اه مهمة جدا. الافق هو الذي يكون خارج المواقف الستة التي تأتي معنا ان شاء الله تعالى. وهذا يسمى
افقاً واما اهل الحل فهم من بين المواقف والحرم - 00:08:18

من بين المواقف والحرم كمثل اهل جدة واهل بحرة واهل البستان هؤلاء دون المواقف ولكنهم ليسوا في الحرم ليسوا في الحرم
وهناك اهل الحرم وهم اهل مكة ومن اتى مكة ولو لم يكن من اهلها وجلس فيها فانه يكون من اهل الحرم فيأخذ -

00:08:35

الحرم اه اذا الاستطاعة تكون استطاعة تكون بملك الزاد والتمكن من الراحلة في حق الافق وكذا المكي اذا لم يقدر على
المشي يعني الراحلة في حق الافق مشترطة. اما المكي اه اذا كان اه لا يقدر على المشي فانه تشترط كذلك بالنسبة له الراحلة -

00:08:58

فيجب عليه الحج نعم حتى يجب الحج في ذمته الوقت وهو اشهر الحج الوقت هو اشهر الحج. اشهر الحج ثلاثة اه شوال وذو القعدة
وعشر من ذي الحجة. هذه تسمى اشهر الحج. نعم. والعقل والحرية العقل والحرية. نعم - 00:09:20

هذه شروط الوجوب اذا توفرت في الانسان فانه يجب عليه ان يحج في حياته اذا كان يستطيع واذا لم يستطع فانه يجب عليه ان يحج غيره كما قلنا قبل قليل الاحجاج الغير يحج غيره آآ او انه يوصي اذا قاربه - 00:09:41 الموت فيكون الحج في ذمته واجبا في ذمته. نعم. شروط الاداء هني هي شروط الاداء دون شروط الوجوب دون شروط الوجوب. يعني شخص وجب عليه الحج. لكن هناك شروط اداء حتى - 00:10:02

حتى يجب عليه ان يؤدي الحج حتى يجب عليه ان يحج في الذمة وبين وجوب اداء الحج. وجوب اداء الحج. فقالوا يشترط لاجل ان يجب عليه اداء الحج بنفسه عدة شروط. ما هي ؟ امن الطريق للنفس والمال - 00:10:20 لابد ان يأمن الطريق وسلامة البدن عن الامراض والعلل وعدم الحبسحقيقة يعني لا يكون محبوسا حقيقة يكون محبوسا في حبس او في سجن والمنع يعني وعدم المنع باللسان تهديدا. يعني بان يمنع من من الحج باللسان ان يوجه عليه احد السلاطين او احد - 00:10:38

او احد كذا او كذا يقول له لا تحج ويهدده بذلك فمثل هذا لا يجب عليه الاداء وان كان وجب عليه الحج في ذمته يعني شروط الاداء هي شروط لوجوب الاداء في الحال - 00:11:01

لكن شخص قد يجب عليه الحج ولكنه لا يجب عليه الاداء ومن ذلك المرأة مثلا المرأة اذا لم تجد المحرم الامين ولا الزوج ولا الزوج الذي يخرج معها فان الحج يجب في ذمتها لكن - 00:11:17

لا يجب عليها الاداء لا يجب عليها الاداء حتى تجد محرما امينا او زوجا يخرج معها طبعا هذا اذا كانت على مسافة قصر من مكة. اما اذا كانت دون القصر - 00:11:31

يعني دون دون ثمان وثمانين كيلا يعني كانت ما بين جدة ومكة من اي الجهات كانت وكانت دون مسافة القصر فتخرج بنفسها لانها لا تحتاج الى محرم لا تاج والى - 00:11:45

الى محرم فإذا هذه الشروط الاربعة هي في حق من وجب عليه الحج لكنه يجب عليه الاداء حالا بنفسه. فإذا لم توجد هذه الشروط فيجب الحج في ذمته ولكن لا يجب عليه الاداء بنفسه - 00:11:56

طيب شخص الان منا توفرت له لديه شروط الوجوب وشروط الاداء. هناك شروط صحة الاداء حتى يصح اداؤه حتى يصح اداؤه ويكون مجزئا عنه ومسقطا للحج. الاسلام التمييز العقل الاحرام - 00:12:13

وسيأتي ان شاء تفصيل كل ذلك الاداء في الوقت لانه اذا ادى افعال الحج خارج الوقت فانه لا يصح اداؤه اذا ادى افعال الحج خارج الوقت لا يصح اداؤه. يعني اتى عرفة اه اتى عرفة مثلا في اليوم الثامن. او اتى عرفة في اليوم العاشر - 00:12:35

بعد ان طلع الفجر لا يصح اداؤه. نعم. مباشرة افعال الحج بنفسه من غير نيابة هذا كذلك من شروط صحة الاداء لمن كان مستطينا. اداء الحج من عام الاحرام اداء الحج من عام الاحرام. فإذا احرم في هذا العام ثم حج في العام القابل - 00:12:54

فانه لا يصح حجه لا يصح حجه يعني يحتاج الى عقد احرام اخر نعم هذا على قول جمهرة من من يعني من فقهاء الحنفية وهناك قول اخر في المسألة. عدم الجماع يعني عدم الجماع قبل الوقوف - 00:13:15

لان من اتى عرفة قبل ان يقف بعرفة جامع اهلة فان حجه يكون فاسدا يكون فاسدا فعند ذلك يحتاج ان يقضى حج يحتاج ان يقضي الحج. وكذلك المكان لابد ان يكون في الاماكن المعينة وهي عرفة ومزدلفة - 00:13:31

ومنى ومكة التي هي محل الطواف والسعى واضحة المشايخ؟ اذا هذه شروط صحة الاداء اذا عندنا شروط الوجوب وشروط الاداء وشروط صحة الاداء. من وجد في حقه شروط الوجوب ولم يحج - 00:13:51

او لم يحج فعليه الاحجاج او الایصال. فعليه الاحجاج او الایصال. نعم الان يا مشايخ عندنا فرائض الحج وواجبات الحج وسنن الحج ومستحبات الحج قبل ان ننتقل في هذه الرحلة لابد ان نتصور هذا الامر. نتصور هذه الفرائض والواجبات. الفرائض نحفظها - 00:14:09

الفرائض نحفظها والواجبات كذلك نعرفها ولنلتفت اليها ونهتم بها. اما السنن فهي يعني كثيرة يعني آآ يعني ذكروها هنا بعضها نعم.

اما الفرائض يا مشايخ فرائض الحج فهي في الاصل ثلاثة - [00:14:33](#)

هذا هو المشهور في اكتر المتون انها ثلاثة الاحرام وسيأتي تفصيل الاحرام ما هو الاحرام؟ والوقوف بعرفة في وقته وطواف الزيارة. في محله هذه ثلاثة اركان هي اركان الحج عند الحنفية رحهم الله تعالى. وما عدا ذلك اما واجب واما مسنون. واما - [00:14:49](#)

الثالث والرابع وهو الترتيب بين الفرائض. واداء كل فرض في وقته ومكانه. وترك الجماع قبل الوقوف بعرفة فهذه كلها يعني من باب هذه الثلاثة من مكملات هذه الثلاثة. فاذا الفرائض الاساسية في الحج التي تحفظها الاحرام والوقوف بعرفة - [00:15:14](#)

ولو لحظة كما سيأتي معنا ان شاء الله وطواف الزيارة او نقول اكتر طواف الزيارة في وقته. اكتر طواف في وقته الواجبات قد تكون واجبات عامة للمكي وغيره وقد تكون واجبات للافاق. يعني يعني لا تكون للمكي. الواجبات الشاملة - [00:15:34](#)

وغيره احنا قلنا الفرض هو الاحرام ولكن الواجب هو الاحرام من اين يا مشايخ من الميقات. يعني لا يجوز تجاوز الميقات بغير احرام. فمن جاوز الميقات بغير احرام وجب عليه دم - [00:15:56](#)

عليه دم. وهذا هو الفرق بين الواجب والفرض في الحج الواجب والفرط في الحج الواجب يجب يترب عليه اما دم او فدية. كما سيأتينا ان شاء الله. واما الفرض فانه يترب - [00:16:13](#)

عليه فوات الحج. يترب عليه فوات الحج. اما عدم انعقاده اصالة كما اذا لم يحرم او فوات الحج كما اذا ترك الوقوف بعرفة فانه يسمى فائت الحج. يسمى فائت الحج او اذا ترك طواف الافاضة - [00:16:29](#)

فانه يبقى محربما الى ان يأتي بطواف الافاضة. والا لا يكون مكمل لحجه اذا الاحرام من الميقات السعي بين الصفا والمروءة من الواجبات من ترك السعي بين الصفا والمروءة فانه يجب عليه دم. الوقوف بعرفة قلنا ان الوقوف بعرفة من الفرائض. لكن هذا لحظة واحدة - [00:16:48](#)

الوقوف بعرفة ولو ساعة شرعية الساعة الشرعية يعني اللحظة حتى لو ان شخصا من بعرفة هكذا ثم خرج بعد ذلك فانه يعتبر قد وقف بعرفة اتى بالفرض ولكنه ترك الواجب ما هو الواجب - [00:17:13](#)

انه اذا وقف بعرفة نهارا فانه يجب عليه ان يقف الى غروب الشمس يعني لا يخرج من عرفة الا بعد الغروب. نعم كذلك الوقوف بمزدلفة وسيأتينا ان شاء الله تأخير صلاته المغرب والعشاء بمزدلفة - [00:17:29](#)

بان وقت المغرب في مزدلفة هو وقت العشاء وقت المغرب في مزدلفة هو وقت العشاء شريعتنا يا مشايخ شريعة اتباع. اتباع. فالنبي صلى الله عليه وسلم لما صلى المغرب والعشاء في وقت العشاء علمنا ان وقت المغرب - [00:17:47](#)

في ذلك اليوم هو وقت العشاء بالنسبة للحج بالنسبة للحج. نعم رمي الجمار كذلك من الواجبات وقوع رمي جمرة العقبة في اليوم الاول قبل الحلق وقوع رمي جمرة العقبة في اليوم الاول قبل الحلق. لان لان الرمي لو وقع بعد الحلق فانه يكون قد ترك واجبا وهو تقديم - [00:18:06](#)

رمي على الحلق لابد ان يقدم الرمي على الحلق واذا كان الشخص قارنا او متمتعا فلا بد ان يقدم الرمل الرمي والذبح على الحلق ورتبا ذلك برمز وهو قولهم رذحة. رذحة. الراء والذال والراء. فالراء رمز للرمي - [00:18:31](#)

والراء للحلق الراء للرمي والذال للذبح والراء للحلق فاذا كان الشخص قارنا او متمتعا فانه يجب عليه اولا ان يرمي جمرة العقبة ثم بعد ذلك يذبح يذبح هديته ثم بعد ذلك آيا يحلق او يقصر رأسه - [00:18:54](#)

نعم على هذا الترتيب فمن قدم او اخر على مذهب الامام فانه يجب عليه دم. نعم آيا رمي جمار كل يوم في وقته كذلك هذا من الواجبات الحلق او التقصير عند الاحلال. وقوع الحلق في ايام النحر والحرم - [00:19:20](#)

فلو ان شخصا اخر الحلق عن ايام النحر او حلق في جهة خرج من مكة وذهب الى جهة على الافصح بضم الجيم وان كان المشهور يعني جهة لكن الافصح في اللغة بضم الجيم - [00:19:39](#)

نعم فاذا خرج الى جهة وحلق هناك فعند ذلك يكون قد ترك واجبا وهو الحلق في الحرم. الحلق في الحرم اذا الحلق او التقصير عند الاحلال نعم رمي جمار كل يوم في وقته الحلق او التقصير عند الاحلال. يعني يعني بعد الرمي للمفرد وبعد الرمي والذبح -

آآ الممتع او القارن اه وقوع الحلق في ايام النحر والحرم طواف الزيارة نحن قلنا قبل قليل انها من ايش من الفرائض صحيح؟ لكن كونه في ايام النحر واجب - 00:20:15

ما هي ايام النحر العاشر والحادي عشر والثاني عشر. ما هي ايام التشريق الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر فعند ذلك يكون 00:20:32 عندنا يوم نحر ليس بيوم تشريق الذي هو العاشر -

وعندنا يوم تشريق ليس بيوم نحر وهو الثالث عشر. واليوم الحادي عشر والثاني عشر يوم نحر وتشريق. فاذا ها هنا يقول وقوع الحلق في ايام النحل والحرم طواف الزيارة في ايام النحر. فلو اخر طواف الزيارة عن ايام - 00:20:52 تحريم غير عذر لزمه دم ركعتنا الطواف كذلك من الواجبات. لكن ركعتنا الطواف من الواجبات على التراخي. فلو صلاها عند الكعبة فهو الافضل صلاها في الحرم فهو الافضل اذا - 00:21:13

فلم يستطع ان يصلحها له ان يصلحها في بلده لا يتركها لانها واجبة في ذمته طواف ركعتي الطواف. طيب ترك محظورات الاحرام كذلك هذا من الواجبات. هناك هناك واجبات خاصة لغير يعني لغير المكي وهي طواف الصدق - 00:21:28 الذي هو طواف الوداع طواف الوداع واجب على الافق من كان من اهل مكة او من اهل الحل فلا يجب عليه طواف الوداع لا يجب عليه طواف الوداع لانه ليس عليه وداع هو من اهل الحل او - 00:21:46

ومن اهل الحرم. الهدي للقارن والممتع في ايام النحر في الحرم لان القارن والممتع هما اللذان جمعا نسكين في سفر واحد فما دام انهم جمعا نسكين في سفر واحد فيستتحققونه ان يحمدوا الله عز وجل على ذلك لانه جمع لهم في سفر واحد - 00:22:02 نسكين فيشكرون الله عز وجل على ذلك فيجب عليهم الذبح. يجب عليهم الهدي لكن هذا الهدي يكون في الحرم يكون فيه الحرم. يذبح في الحرم. ثم بعد ذلك اذا وزع في اي مكان فلا بأس. لكن لابد ان يكون ذبحه في - 00:22:26

اي الحرام الترتيب للقارن والممتع وهذا كما قلنا الترتيب للقارن والممتع الرمي ثم الذبح ثم الحلق ويجمع بالرمز الذي ذكرته لكم اذا هذه الان فرائض الحج وواجباته. اذا ما هي فرائض الحج يا مشايخ - 00:22:43

الاحرام والوقوف بعرفة ولو لحظة واكتروا طواف الزيارة. اكتروا طواف الزيارة. يعني اربع اشواط اما الثالثة فهي واجبة. الثالثة فهي واجبة. لان اكثر الشيء يأخذ حكم يعني اكثر الشيء يأخذ حكم الكل. نعم - 00:23:02

ثم بعد ذلك سنن الحج مستحبات وسنن الحج كثيرة جدا. يعني اختيار منها يعني الاشهر منها طواف القدوم للاقافي المفرد بالحج والقارن طواف القدوم للاقافي المفرد بالحج والقارن وهذا واضح طواف القدوم. لان هناك في الحج ثلاثة اطوفة. سيأتينا ان شاء الله بعد قليل. الحج فيه ثلاثة اطوفة - 00:23:24

طواف القدوم وطواف الزيارة وطواف الوداع. طواف الوداع واجب على الافق وطواف القدوم سنة سنة لي المفرد والقارن واما بالنسبة للممتع فهو يعني واجب لانه ينوي عمرة ثم بعد ذلك يدخل عليها الحج. ينوي الحج بعد ذلك. نعم - 00:23:47 خطبة الامام في ثلاثة مواضع. الحنفية يستحبون للامام ان يخطب في ثلاثة مواضع اه في مكة يوم اليوم السابع وفي عرفة اليوم التاسع وفي مني اليوم الحادي عشر يعني يخطب يوما بعد يوم. يوما بعد ايه؟ يوم السابع التاسع الحادي عشر. نعم هذا كذلك من السنن. الخروج من مكة الى عرفة يوم التروية - 00:24:12

هذا كذلك من السنن اه لان اليوم التروية يكون اليوم ايش يا مشايخ؟ في اي يوم يوم التروية اليوم الثامن اليوم الثامن فهو مسنون. نعم. البيتوة اكثر الليل بمنى ليلة عرفة - 00:24:36

البيتوة اكثر الليل بمنى الليلة عرفة هذا كذلك من السنن. الدفع من منى الى عرفة بعد طلوع الشمس اليوم التاسع. هذا كذلك فمن السنن الاغتسال بعرفة البيتوة بمنى الليالي ايام التشريق - 00:24:53

اذا الحنفية رحمهم الله تعالى يرون ان المبيت بمنى في ليالي التشريق من السنن وليس من الواجبات من السنن المؤكدة ولكنه ليس من الواجبات نعم. المستحبات الاكثر من الدعاء والتلبية. النزول بقرب جبل الرحمة ان تيسر ذلك في اه في عرفات. رمي جمرة -

00:25:10

العقبة في فوره بعد طلوع شمس يوم النحر يعني اذا طلعت الشمس يوم النحر يرمي الجمرة مباشرة اذا استطاع ذلك الوقوف بالمشعر الحرام في فجر يوم النحر هو الوقوف في مزدلفة واجب - 00:25:30

الوقوف ويكون الوقوف كما سيأتي ان شاء الله بعد طلوع الفجر لكن الوقوف في المشعر الحرام يعني يعني بجوار الجبل بجوار جبل قرض الذي هو في مزدلفة هذا من المستحبات. نعم. اداء - 00:25:46

وصلاة الصبح بالمشعر الحرام بغلس وقلنا لكم ان هذا الموضع هو الذي يستحب فيه الحنفية صلاة الفجر بغلس. واما ما عدا ذلك فيستحبون الاسفار طواف الزيارة في يوم النحر - 00:26:00

يعني ان يكون طواف الزيارة في يوم النحر هذا هو المستحب. ويجب في ثلاثة الايام ويكره بعد ذلك ويجب عليه دم. يكون عليه دم. جمع التقديم بعرفة. جمع التقديم بعرفة. كذلك هذا من المستحبات - 00:26:18

00:26:34 -